

تحويل القبلة دروس وعبر



جمع وترتيب

من خطب ومخاضات فضيلة الشيخ
أبي عبد الله محمد بن سعيد دسلان
حفظه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل

عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ۖ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ
الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَالَّةٌ، وَكُلُّ ضَالَّةٍ فِي
النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

حَدَّثُ تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ

فَفِي رَجَبٍ أَوْ شَعْبَانَ مِنَ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ؛ نَزَلَ الْأَمْرُ الْإِلَهِيُّ بِتَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ إِلَى الْكَعْبَةِ الْمُشْرِفَةِ^(١)، وَهُوَ أَوَّلُ نَسْخٍ وَقَعَ فِي الْإِسْلَامِ^(٢).

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلم صَلَّى إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَأَنَّهُ صَلَّى أَوْ صَلَّاهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ.

فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ صَلَّى مَعَهُ، فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ وَهُمْ رَاكِعُونَ، قَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ؛ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلم قِبَلَ مَكَّةَ، فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ،

(١) انظر: «تاريخ الرسل والملوك» للطبري: ١/ ١٢٧٩-١٢٨١، و«البداية والنهاية» لابن كثير: ٥/ ٤٥-٤٧.

(٢) أخرج النسائي في «المجتبى»: ١٨٧/ ٦ و ٢١٢، رقم (٣٤٩٩ و ٣٥٥٤)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ﴾، قَالَ: «فَأَوَّلُ مَا نُسِخَ مِنَ الْقُرْآنِ الْقِبْلَةُ».

والأثر حسنه الألباني في «إرواء الغليل»: ٧/ ١٦١، رقم (٢٠٨٠).

وَكَانَ الَّذِي مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ قِبَلَ الْبَيْتِ رِجَالٌ قُتِلُوا، لَمْ نَذَرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيْمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٤٣]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «بَيْنَا النَّاسُ يُصَلُّونَ الصُّبْحَ فِي مَسْجِدٍ قِبَاءٍ، إِذْ جَاءَ جَاءٌ؛ فَقَالَ: أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُرْآنًا أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ؛ فَاسْتَقْبَلُوهَا، فَتَوَجَّهُوا إِلَى الْكَعْبَةِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ يُصَلِّي نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَنَزَلَتْ: ﴿قَدْ رَأَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾» [البقرة: ١٤٤].

فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَقَدْ صَلَّوْا رُكْعَةً، فَنَادَى: أَلَا إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ حُوِّلَتْ، فَمَالُوا كَمَا هُمْ نَحْوَ الْقِبْلَةِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣).

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٤): «وَحَاصِلُ الْأَمْرِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِمَكَّةَ

(١) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ١٧١ / ٨، رقم (٤٤٨٦)، ومسلم في «الصحيح»: ٣٧٤ / ١، رقم (٥٢٥).

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ١٧٣ / ٨، رقم (٤٤٨٨)، ومسلم في «الصحيح»: ٣٧٥ / ١، رقم (٥٢٦).

(٣) أخرجه مسلم في «الصحيح»: ٣٧٥ / ١، رقم (٥٢٧).

(٤) «البداية والنهاية»: ٤٧ / ٥.

إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَالْكَعْبَةِ بَيْنَ يَدَيْهِ، كَمَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ^(١): عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَلَمَّا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ؛ لَمْ يُمْكِنَهُ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَهُمَا؛ فَصَلَّى إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ أَوَّلَ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ، وَاسْتَدْبَرَ الْكَعْبَةَ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا.

وَهَذَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِي رَجَبٍ مِنَ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ.

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: «وَصُرِفَتْ فِي رَجَبٍ عَلَى رَأْسِ سَبْعَةِ عَشَرَ شَهْرًا مِنْ مَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ»^(٢).

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي إِلَى قِبْلَةِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَيُحِبُّ أَنْ يُصْرِفَ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَجَعَلَ يُقَلِّبُ وَجْهَهُ فِي السَّمَاءِ يَرْجُو ذَلِكَ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ:

(١) «مسند الإمام أحمد»: ١/ ٣٢٥، رقم (٢٩٩١)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ بِمَكَّةَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَالْكَعْبَةِ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَبَعْدَ مَا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ صُرِفَ إِلَى الْكَعْبَةِ».

والحديث صحيح إسناده الألباني في «الثمر المستطاب»: ٢/ ٨٣٧، وذكره محتجا به في «أصل صفة صلاة النبي ﷺ»: ١/ ٧٤.

(٢) «السيرة» لابن هشام: ١/ ٥٥٠.

وأخرج ابن إسحاق في «السيرة»: ص ٢٩٩، والطبري في «جامع البيان»: ٢/ ٢ و ٣، والطبراني في «المعجم الكبير»: ١٢/ ٦٨، رقم (١٢٤٩٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة»: ٢/ ٥٧٥، من طريق: ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَوْ عِكْرِمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «صُرِفَتِ الْقِبْلَةُ عَنِ الشَّامِ إِلَى الْكَعْبَةِ فِي رَجَبٍ عَلَى رَأْسِ سَبْعَةِ عَشَرَ شَهْرًا مِنْ مَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ...» الحديث، وإسناده لا بأس به.

﴿قَدْ زَرَى ثَقَلَبٌ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلْتَوَلَّيْنَاكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلَّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٣].

وَذَلِكَ بَعْدَ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ بِشَهْرَيْنِ.
وَكَانَ لِلَّهِ فِي جَعْلِ الْقِبْلَةِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ فِي تَحْوِيلِهَا إِلَى الْكَعْبَةِ
حِكْمٌ عَظِيمَةٌ، وَمِحْنَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ، وَالْمُشْرِكِينَ، وَالْيَهُودِ، وَالْمُنَافِقِينَ.
فَأَمَّا الْمُسْلِمُونَ؛ فَقَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، وَقَالُوا: ﴿ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾
[آل عمران: ٧] وَهُمْ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ، وَلَمْ تَكُنْ كَبِيرَةً عَلَيْهِمْ.

وَأَمَّا الْمُشْرِكُونَ؛ فَقَالُوا: كَمَا رَجَعَ إِلَى قِبْلَتِنَا؛ يُوشِكُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى دِينِنَا،
وَمَا رَجَعَ إِلَيْهَا إِلَّا أَنَّهَا الْحَقُّ.
وَأَمَّا الْيَهُودُ؛ فَقَالُوا: خَالَفَ قِبْلَةَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ، وَلَوْ كَانَ نَبِيًّا؛ لَكَانَ يُصَلِّي إِلَى
قِبْلَةِ الْأَنْبِيَاءِ.

وَأَمَّا الْمُنَافِقُونَ؛ فَقَالُوا: مَا يَذِرِي مُحَمَّدٌ أَيْنَ يَتَوَجَّهُ، إِنْ كَانَتْ الْأُولَى حَقًّا؛
فَقَدْ تَرَكَهَا، وَإِنْ كَانَتْ الثَّانِيَةُ هِيَ الْحَقُّ؛ فَقَدْ كَانَ عَلَى بَاطِلٍ.
وَكَثُرَتْ أَقَاوِيلُ السُّفَهَاءِ، وَكَانَتْ كَمَا قَالَ اللَّهُ -جَلَّ شَأْنُهُ-: ﴿وَإِنْ كَانَتْ
لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٤٣].

وَكَانَتْ مِحْنَةً مِنَ اللَّهِ ائْتَحَنَ بِهَا عِبَادَهُ؛ لِيَرَى مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِنْهُمْ مِمَّنْ
يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ^(١).

وَعَنْ قَتَادَةَ قَالَ: «قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: لِمَ سُمُّوا الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ؟
قَالَ: مَنْ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْقِبْلَتَيْنِ جَمِيعًا؛ فَهُوَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ
الْأَوَّلِينَ»^(١).

وَمِثْلُهُ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ^(٢).

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: «الْمُهَاجِرُونَ الْأَوَّلُونَ: مَنْ أَدْرَكَ الْبَيْعَةَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ»^(٣).
وَفِي تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ تَرَى سُرْعَةَ مُبَادَرَةِ الصَّحَابَةِ ﷺ إِلَى تَنْفِيذِ أَوَامِرِ
الرَّسُولِ ﷺ، فَالْخَبَرُ يُلْغُهُمْ أَثْنَاءَ الصَّلَاةِ، فَيَسْتَدِيرُونَ وَهُمْ فِي صَلَاتِهِمْ.
فَعِنْدَمَا أَتَى رَجُلٌ إِلَى بَعْضِ الصَّحَابَةِ ﷺ؛ فَقَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ؛ لَقَدْ صَلَّيْتُ
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ مَكَّةَ، إِذَا بِهِمْ يُبَادِرُونَ بِالتَّحْوِيلِ إِلَى الْقِبْلَةِ الْجَدِيدَةِ مِنْ
دُونِ سُؤَالٍ أَوْ اسْتِفْسَارٍ أَوْ تَرَدُّدٍ.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف»: ٣٣٦/١٤، رقم (٣٦٦٢٤)، وابن شبة في «تاريخ
المدينة»: ٤٩١/٢، والطبري في «جامع البيان»: ٧/١١، وابن أبي حاتم في «التفسير»:
١٨٦٨/٦، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة»: ٧/١، بإسناد صحيح.

(٢) أخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة»: ٤٩١/٢، والطبري في «جامع البيان»: ٧/١١،
وأبو نعيم في «معرفة الصحابة»: ٨/١، بإسناد صحيح، عن ابن سيرين، في قوله:
﴿وَالسَّيْفُوتُ الْأَوَّلُونَ﴾ [التوبة: ١٠٠]، قَالَ: «هُمْ الَّذِينَ صَلُّوا الْقِبْلَتَيْنِ».

(٣) أخرجه أبو إسحاق الفزاري في «السير»: ص ١٩٦، رقم (٢٨٧)، وسعيد بن منصور في
التفسير من «السنن»: ٢٧٢/٥، رقم (١٠٣٣)، وابن أبي شيبة في «المصنف»:
١١١/١٤، رقم (٣٥٩١٢)، وابن شبة في «تاريخ المدينة»: ٤٩١/٢، والطبري في
«جامع البيان»: ٧/١١، بإسناد صحيح.

وَهَذَا شَأْنُ الْمُؤْمِنِ: الْإِتِّبَاعُ وَالتَّمَسُّكُ بِالْعَمَلِ بِالنَّصِّ فَوَرَّ بُلُوغِهِ لَهُ مَعَ الْمُبَادَرَةِ إِلَيْهِ؛ سَوَاءٌ ظَهَرَتْ لَهُ الْحِكْمَةُ مِنْ ذَلِكَ أَمْ لَمْ تَظْهَرْ.

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ^(١): «فَحَيْثُمَا وَجَّهَنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ تَوَجَّهْنَا، فَالطَّاعَةُ فِي امْتِثَالِ أَمْرِهِ، وَلَوْ وَجَّهَنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّاتٍ إِلَى جِهَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ؛ فَحَنُّ عَيْدِهِ، وَفِي تَصْرِيفِهِ، وَخِدَامَتِهِ، حَيْثُمَا وَجَّهَنَا تَوَجَّهْنَا».

وَالْتَمْهِيدُ لِلْأَمْرِ الْعَظِيمِ قَبْلَ حُصُولِهِ يُلَحَظُ فِي تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَلَمَّا كَانَ أَمْرُ الْقِبْلَةِ وَشَأْنُهَا عَظِيمًا؛ وَطَّأ -سُبْحَانَهُ- قَبْلَهَا أَمْرُ النَّسْخِ وَقُدْرَتُهُ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ يَأْتِي بِخَيْرٍ مِنَ الْمَنْسُوخِ أَوْ مِثْلِهِ.

ثُمَّ عَقَّبَ ذَلِكَ بِالتَّوْبِيخِ لِمَنْ تَعَنَّتْ رِسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَنْقَدْ لَهُ، وَجَعَلَ هَذَا كُلَّهُ تَوْطِئَةً وَمُقَدِّمَةً بَيْنَ يَدَيْ تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ».

كَانَ تَحْوِيلُ الْقِبْلَةِ فُرْصَةً لِأَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ؛ لِإِثَارَةِ الشُّبُهَاتِ حَوْلَ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَلِأَجْلِ هَذَا ارْتَدَّ بَعْضُ مَنْ أَسْلَمَ.

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: «بَلَّغَنِي أَنَّ أَنَاسًا مِمَّنْ أَسْلَمَ رَجَعُوا، فَقَالُوا: مَرَّةً هَاهُنَا، وَمَرَّةً هَاهُنَا»^(٢).

(١) «تفسير القرآن العظيم»: ١/ ٤٥٤، (الرياض: دار طيبة، ط ٢، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م).

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان»: ١٢/ ٢ و ١٣، بإسناد صحيح، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ﴾ [البقرة: ١٤٣]، فَقَالَ عَطَاءٌ: «يَتَّبِعُهُمْ لِيَعْلَمَ مَنْ يُسَلِّمُ لَأَمْرِهِ».

وَفِتْنَةُ إِثَارَةِ الشُّبُهَاتِ لَا تَرَالُ حَيَّةٌ، يُحَاوِلُ أَعْدَاءُ الْإِسْلَامِ مِنْ خِلَالِهَا صَدَّ الْمُسْلِمِينَ أَوْ غَيْرِهِمْ عَنْ هَذَا الدِّينِ، وَالشُّبُهَاتُ تُدْفَعُ بِالْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ الَّذِي يُبْطِلُ كَيْدَ الْأَعْدَاءِ.

«هَذِهِ الْقِبْلَةُ الَّتِي هَدَىٰ هَذِهِ الْأُمَّةَ لَهَا هِيَ الْقِبْلَةُ الَّتِي تَلِيقُ بِهِمْ، وَهُمْ أَهْلُهَا؛ لِأَنَّهَا أَفْضَلُ الْأُمَمِ، كَمَا اخْتَارَ لَهُمْ أَفْضَلَ الرُّسُلِ وَأَفْضَلَ الْكُتُبِ، وَأَخْرَجَهُمْ فِي خَيْرِ الْقُرُونِ، وَخَصَّهُمْ بِأَفْضَلِ الشَّرَائِعِ، وَمَنَحَهُمْ خَيْرَ الْأَخْلَاقِ، وَأَسْكَنَهُمْ خَيْرَ الْأَرْضِ، وَجَعَلَ مَنَازِلَهُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرَ الْمَنَازِلِ، وَمَوَقَفَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَيْرَ الْمَوَاقِفِ»^(١).

وَفِي قَوْلِهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ [البقرة: ١٤٢] آيَةً لِمُحَمَّدٍ ﷺ؛ إِذْ تَضَمَّنَتْ الْإِخْبَارَ عَنْ أَمْرِ غَيْبِيٍّ، فَالِإِتْيَانُ بِالسَّيْنِ الدَّالَّةِ عَلَى الْإِسْتِقْبَالِ مِنَ الْإِخْبَارِ عَنِ الْمُسْتَقْبَلِ، وَقَدْ وَقَعَ ذَلِكَ كَمَا أَخْبَرَ الْقُرْآنُ بِهِ، وَكَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ الرَّسُولُ ﷺ. (*)



قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: «بَلَّغَنِي أَنَّ نَاسًا مِمَّنْ أَسْلَمَ رَجَعُوا فَقَالُوا مَرَّةً: هَاهُنَا وَمَرَّةً هَاهُنَا».

(١) «زاد المعاد»: ٦١ / ٣، بتصرف يسير واختصار.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «أَهْلُ الْقِبْلَةِ» - ١٣ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٧ هـ / ٢٠-٥-٢٠١٦ م.

قِبْلَةُ الْمُسْلِمِينَ خَيْرُ الْقِبَلِ وَعِظَمُ شَرَفِ مَكَّةَ

فِي تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ إِلَى الْكُعْبَةِ، وَاسْتِقْبَالِ الْمُسْلِمِينَ أَيْنَمَا كَانُوا لِهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ:

* بَيَانٌ لِمَكَانَتِهِ، وَتَمَيُّزُهُ عَنْ سَائِرِ الْأَمْكِنَةِ؛ فَهُوَ مَهْبِطُ الْوَحْيِ، وَمُنْطَلَقُ الرِّسَالَةِ، وَمَهْوَى الْأَفئِدَةِ، وَمَقْصِدُ الْمُسْلِمِينَ فِي حَجِّهِمْ وَعُمْرَتِهِمْ. وَهُوَ قِبْلَتُهُمْ أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا، قَدْ شَرَّفَهُ اللَّهُ -جَلَّ شَأْنُهُ- بِهَذَا الشَّرَفِ الَّذِي لَا مَزِيدَ عَلَيْهِ.

* فِي تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ إِلَى مَكَّةَ تَأْكِيدٌ لَوْسَطِيَّةِ هَذِهِ الْبُقْعَةِ جُغْرَافِيًّا فِي سَبَبِ اخْتِيَارِ هَذِهِ الْجَزِيرَةِ؛ لِتَكُونَ مُنْطَلَقًا لِلرِّسَالَةِ الْخَاتِمَةِ، هَذِهِ الْجَزِيرَةُ وَسْطُ الْعَالَمِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿لِنُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [الشورى: ٧].

وَهَذَا الْاِخْتِيَارُ يَعْنِي أَنْ تَكُونَ مَكَّةُ مُنْطَلَقَ تَحْدِيدِ الْجِهَاتِ؛ لَكِنَّا -وَأَسْفَاهُ!!- تَابَعْنَا الْمُسْتَعْمِرِينَ مِمَّنِ اخْتَلَّ أَرْضُنَا، وَاخْتَلَّ بَعْدَ ذَلِكَ عُقُولُنَا وَأَرْوَاحُنَا وَأَفئِدَتُنَا، وَتَلَقَّيْنَا مُصْطَلَحَاتِهِمْ، وَسَلَّمْنَا لَهُمْ.

وَلَوْ فَكَّرْنَا قَلِيلًا؛ لَأَدْرَكْنَا الْمَعَانِي الْحَقِيقِيَّةَ لِكَثِيرٍ مِنْ هَذِهِ الْمُصْطَلَحَاتِ، وَأَنَّهَا لَا ارْتِبَاطَ لَهَا بِوَاقِعِنَا، وَلَا بِتَارِيخِنَا!!

يَقُولُونَ مَثَلًا: الشَّرْقُ الْأَدْنَى، وَالشَّرْقُ الْأَقْصَى، وَالشَّرْقُ الْأَوْسَطُ؛ ذَلِكَ لِأَنَّ الْمُسْتَعْمِرَ الْأُورُبِّيَّ اعْتَبَرَ نَفْسَهُ فِي مَرَكِّزِ الْأَرْضِ، فَأَطْلَقَ هَذَا التَّوْزِيعَ بِالنِّسْبَةِ لِمَوْقِعِهِ هُوَ، وَجَارَيْنَاهُ نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ، وَنَسِينَا أَنَّنَا هُنَا نَحْنُ الْوَسْطُ، وَنَحْنُ الْمَرَكُزُ.

وَأَنَّ هَذِهِ الْوَسْطِيَّةَ الْمَكَانِيَّةَ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ لِبِلَادِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْ يَنْطَلِقَ تَحْدِيدُ الْجِهَاتِ مِنْهَا، وَأَنَّ هَذَا هُوَ الْمَعْرُوفُ فِي وَقْتِ قُوَّةِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَعِزَّتِهَا، أَمَّا الْآنَ وَقَدْ غَلَبَ عَلَى الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ؛ فَأَصْبَحَ لَيْسَ لِبُقْعَتِهَا إِلَّا أَنْ يُقَالَ عَنْهَا: الشَّرْقُ الْأَوْسَطُ!

النَّبِيُّ ﷺ اخْتَارَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَهُ خَيْرَ الْقِبَلِ، وَالْمُسْلِمُونَ هُمْ أَهْلُ الْقِبْلَةِ، يَتَوَجَّهُونَ إِلَيْهَا أَحْيَاءَ وَأَمْوَاتًا، فِي صَلَاتِهِمْ وَعِنْدَ مَمَاتِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ فِي قُبُورِهِمْ يُوجَّهُونَ جِهَةَ الْقِبْلَةِ، فَهِيَ قِبْلَةُ الْمُسْلِمِينَ أَمْوَاتًا وَأَحْيَاءَ؛ فَعَلَى أَهْلِ الْقِبْلَةِ أَنْ يَتَّقُوا اللَّهَ فِي أَهْلِ الْقِبْلَةِ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «أَهْلُ الْقِبْلَةِ» - ١٣ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٧ هـ / ٢٠-٥-٢٠١٦ م.

الدُّرُوسُ الْعَظِيمَةُ مِنْ تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ (١٤٢) وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴿ [البقرة: ١٤٢-١٤٣].

قَالَ الْعَلَامَةُ السَّعْدِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- (١): «قَدْ اشْتَمَلَتِ الْآيَةُ الْأُولَى عَلَى مُعْجَزَةٍ، وَتَسْلِيَةٍ، وَتَطْمِينِ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ، وَاعْتِرَاضٍ وَجَوَابِهِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ، وَصِفَةِ الْمُعْتَرِضِ، وَصِفَةِ الْمُسْلِمِ لِحُكْمِ اللَّهِ وَدِينِهِ.

فَأَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّهُ سَيَعْتَرِضُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ، وَهُمْ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ مَصَالِحَ أَنْفُسِهِمْ، بَلْ يُضَيِّعُونَهَا، وَيَبِيعُونَهَا بِأَبْخَسِ ثَمَنِ، وَهُمْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، وَمَنْ أَشَبَّهُهُمْ مِنَ الْمُعْتَرِضِينَ عَلَى أَحْكَامِ اللَّهِ وَشَرَائِعِهِ.

وَذَلِكَ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَأْمُورِينَ بِاسْتِقْبَالِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ مُدَّةَ مُقَامِهِمْ بِمَكَّةَ، ثُمَّ بَعْدَ الْهَجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ نَحْوَ سَنَةٍ وَنِصْفٍ؛ لِمَا لِلَّهِ تَعَالَى فِي ذَلِكَ مِنَ الْحِكْمِ الَّتِي سَيُشِيرُ إِلَى بَعْضِهَا.

(١) «تيسير الكريم الرحمن»: ص ٧٠ و ٧١، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ١،

وَكَانَتْ حِكْمَتُهُ تَقْتَضِي أَمْرَهُمْ بِاسْتِقْبَالِ الْكَعْبَةِ، فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَقُولَ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ: ﴿مَا وَلَّهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾، وَهِيَ اسْتِقْبَالُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، أَيُّ: أَيُّ شَيْءٍ صَرَفَهُمْ عَنْهُ؟

وَفِي ذَلِكَ: الْإِعْتِرَاضُ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ وَشَرْعِهِ، وَفَضْلِهِ وَإِحْسَانِهِ، فَسَلَّاهُمْ، وَأَخْبَرَ بِوُقُوعِهِ، وَأَنَّهُ إِنَّمَا يَقَعُ مِمَّنِ اتَّصَفَ بِالسَّفَهِ، قَلِيلِ الْعَقْلِ وَالْحِلْمِ وَالذِّيَانَةِ؛ فَلَا تُبَالُوا بِهِمْ؛ إِذْ قَدْ عَلِمَ مَصْدَرُ هَذَا الْكَلَامِ، فَالْعَاقِلُ لَا يُبَالِي بِإِعْتِرَاضِ السَّفِيهِ، وَلَا يُلْقِي لَهُ ذَهْنَهُ.

وَدَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَعْتَرِضُ عَلَى أَحْكَامِ اللَّهِ إِلَّا سَفِيهُ جَاهِلٌ مُّعَانِدٌ، وَأَمَّا الرَّشِيدُ الْمُؤْمِنُ الْعَاقِلُ؛ فَيَتَلَقَّى أَحْكَامَ رَبِّهِ بِالْقَبُولِ وَالْإِنْقِيَادِ وَالتَّسْلِيمِ؛ كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]، وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥]، وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ -يَعْنِي: مَا وَقَعَ مِنَ الْإِعْتِرَاضِ مِنْ أَوْلَئِكَ-؛ لِأَنَّهُمْ سُفَهَاءٌ، وَقَدْ كَانَ فِي قَوْلِهِ ﴿السُّفَهَاءُ﴾ مَا يُغْنِي عَنْ رَدِّ قَوْلِهِمْ، وَعَدَمِ الْمُبَالَاهِ بِهِ.

وَلَكِنَّهُ تَعَالَى مَعَ هَذَا لَمْ يَتْرُكْ هَذِهِ الشُّبْهَةَ حَتَّى أَزَالَهَا، وَكَشَفَهَا، مِمَّا سَيَعْرِضُ لِبَعْضِ الْقُلُوبِ مِنَ الْإِعْتِرَاضِ، فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿قُلْ﴾ لَهُمْ مُجِيبًا: ﴿لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿أَيُّ: فَإِذَا كَانَ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ مِلْكَا لِلَّهِ، لَيْسَ جِهَةٌ مِنَ الْجِهَاتِ خَارِجَةً مِنْ مُلْكِهِ، وَمَعَ هَذَا يَهْدِي مَنْ

يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ، وَمِنْهُ: هِدَايَتُكُمْ إِلَى هَذِهِ الْقِبْلَةِ الَّتِي هِيَ مِلَّةُ أَبِيكُمْ
إِبْرَاهِيمَ، فَلَا يَشَيْءٌ يَعْتَرِضُ الْمُعْتَرِضُ بِتَوَلَّيْتُمْ قِبْلَةً دَاخِلَةً تَحْتَ مِلْكِ اللَّهِ!!

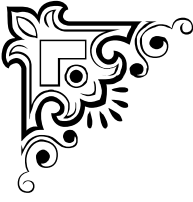
لَمْ تَسْتَقْبِلُوا جِهَةً لَيْسَتْ مِلْكًا لَهُ، فَهَذَا يُوجِبُ التَّسْلِيمَ لِأَمْرِهِ بِمُجَرَّدِ ذَلِكَ؛
فَكَيْفَ وَهُوَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ، وَهِدَايَتِهِ وَإِحْسَانِهِ؛ أَنْ هَدَاكُمْ لَذَلِكَ!!

فَالْمُعْتَرِضُ عَلَيْكُمْ مُعْتَرِضٌ عَلَى فَضْلِ اللَّهِ؛ حَسَدًا لَكُمْ وَبَغْيًا.

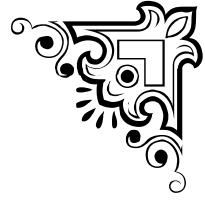
وَلَمَّا كَانَ قَوْلُهُ: ﴿يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ مُطْلَقًا، وَالْمُطْلَقُ
يُحْمَلُ عَلَى الْمُقَيَّدِ؛ فَإِنَّ الْهِدَايَةَ وَالضَّلَالَ لهُمَا أَسْبَابٌ أَوْجَبَتْهُمَا حِكْمَةُ اللَّهِ
وَعَدْلُهُ، وَقَدْ أَخْبَرَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ بِأَسْبَابِ الْهِدَايَةِ الَّتِي إِذَا أَتَى بِهَا
الْعَبْدُ؛ حَصَلَ لَهُ الْهُدَى، كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ
رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ﴾ [المائدة: ١٦]. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «تَحْوِيلُ الْقِبْلَةِ وَأَصْنَافُ الْخَوَارِجِ» - الْجُمُعَةُ ١١ مِنْ شَعْبَانَ



وَسَطِيَّةُ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ



لَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ السَّبَبَ الْمَوْجِبَ لِهِدَايَةِ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُطْلَقًا، بِجَمِيعِ أَنْوَاعِ الْهِدَايَةِ، وَذَكَرَ مِنْهُ اللَّهُ عَلَيْهَا، فَقَالَ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]: عَدْلًا خِيَارًا، وَمَا عَدَا الْوَسْطَ فَاطْرَافٌ دَاخِلَةٌ تَحْتَ الْخَطَرِ، فَجَعَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ وَسَطًا فِي كُلِّ أُمُورِ الدِّينِ:

وَسَطًا فِي الْأَنْبِيَاءِ بَيْنَ مَنْ غَلَا فِيهِمْ -كَالنَّصَارَى-، وَبَيْنَ مَنْ جَفَاهُمْ -كَالْيَهُودِ-؛ بِأَنْ آمَنُوا بِهِمْ كُلَّهُمْ عَلَى الْوَجْهِ اللَّائِقِ بِذَلِكَ.

وَوَسَطًا فِي الشَّرِيعَةِ؛ لَا تَشْدِيدَاتِ الْيَهُودِ وَأَصَارَهُمْ، وَلَا تَهَاوُنَ النَّصَارَى.

وَفِي بَابِ الطَّهَارَةِ وَالْمَطَاعِمِ؛ لَا كَالْيَهُودِ الَّذِينَ لَا تَصِحُّ لَهُمْ صَلَاةٌ إِلَّا فِي بَيْعِهِمْ وَكَنَائِسِهِمْ، وَلَا يُطَهَّرُهُمُ الْمَاءُ مِنَ النَّجَاسَاتِ، وَقَدْ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٌ؛ عُقُوبَةً لَهُمْ، وَلَا كَالنَّصَارَى الَّذِينَ لَا يُنَجِّسُونَ شَيْئًا، وَلَا يُحَرِّمُونَ شَيْئًا؛ بَلْ أَبَاحُوا مَا دَبَّ وَدَرَجَ.

بَلْ طَهَارَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَكْمَلُ طَهَارَةٍ وَأَتَمُّهَا، وَأَبَاحَ اللَّهُ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ؛ مِنَ الْمَطَاعِمِ وَالْمَشَارِبِ، وَالْمَلَابِسِ، وَالْمَنَاقِحِ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ مِنْ ذَلِكَ؛ فَلِهَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الدِّينِ أَكْمَلُهُ، وَمِنَ الْأَخْلَاقِ أَجْلُهَا، وَمِنَ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُهَا.

وَوَهَبَهُمُ اللَّهُ مِنَ الْعِلْمِ وَالْحِلْمِ، وَالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ؛ مَا لَمْ يَهَبْهُ لِأُمَّةٍ سِوَاهَا؛
فَلِذَلِكَ كَانُوا ﴿أُمَّةً وَسَطًا﴾ كَامِلِينَ مُعْتَدِلِينَ؛ لِيَكُونُوا ﴿شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾؛
بِسَبَبِ عَدَالَتِهِمْ، وَحُكْمِهِمْ بِالْقِسْطِ، يَحْكُمُونَ عَلَى النَّاسِ مِنْ سَائِرِ أَهْلِ الْأَدْيَانِ،
وَلَا يَحْكُمُ عَلَيْهِمْ غَيْرُهُمْ؛ فَمَا شَهِدَتْ لَهُ هَذِهِ الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ فَهُوَ مَقْبُولٌ، وَمَا
شَهِدَتْ لَهُ هَذِهِ الْأُمَّةُ بِالرَّدِّ فَهُوَ مَرْدُودٌ. (*)

النَّبِيُّ ﷺ كَانَ يُقَلِّبُ وَجْهَهُ فِي السَّمَاءِ وَيَصْرِفُ عَيْنَيْهِ فِي الْأَنَاءِ؛ أَنَاءَ اللَّيْلِ
وَأَطْرَافِ النَّهَارِ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا يَجُولُ بِضَمِيرِهِ، وَمَا يَعْتَمِلُ فِي قَلْبِهِ، وَهُوَ يَتَلَدَّدُ
عَلَى الْعُودَةِ إِلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ الَّذِي بَنَاهُ أَبُوهُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُوهُ إِسْمَاعِيلُ، يُرِيدُ أَنْ
يَعُودَ إِلَى الْأَصْلِ.. إِلَى الْفِطْرَةِ.

وَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ هُوَ الْحَكِيمُ الْعَزِيزُ -عَزَّ فَحَكَمَ-؛ وَهُوَ عَلَى كُلِّ
شَيْءٍ قَدِيرٌ.

ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الْأَمْرَ بِالتَّحْوِيلِ؛ فَتَحَوَّلُوا؛ طَاعَةً لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.
ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَوْلَهُ: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ
عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾
[البقرة: ١٤٢].

ثُمَّ جَاءَتِ الْآيَةُ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «تَحْوِيلُ الْقِبْلَةِ وَأَصْنَافُ الْخَوَارِجِ» - الْجُمُعَةُ ١١ مِنْ شَعْبَانَ

مَا الَّذِي أَتَى بِهَذَا هَاهُنَا؟

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

النَّبِيُّ ﷺ يَحْكِي لَنَا - كَمَا فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الَّذِي أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (١) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَشَرَ اللَّهُ النَّاسَ سَأَلَ نُوْحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ بَلَغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ.

فَيَسْأَلُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَوْمَ نُوحٍ: هَلْ بَلَغَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا جَاءَنَا مِنْ نَذِيرٍ، وَمَا أَتَانَا مِنْ أَحَدٍ.

وَمَا أَتَانَا مِنْ جِنْسٍ مَا يُقَالُ لَهُ أَحَدٌ، وَمَا أَتَانَا مِنْ ابْتِدَاءٍ مَا يُقَالُ لَهُ أَحَدٌ. هَكَذَا بِجُحُودٍ بِانْكَارٍ: «مَا أَتَانَا مِنْ أَحَدٍ».

«فَيَقُولُ اللَّهُ - جَلَّتْ قُدْرَتُهُ - لِنُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فَيَقُولُ: أُمَّةٌ مُحَمَّدٌ ﷺ.

يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا: ﴿لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾.

يَعْنِي: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾، وَسَطَ زَمَانٍ بَيْنَ طُفُولَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَاكْتِهَالِهَا؛ إِذْ بَلَغَتْ ذُرُوءَهُ نُضْجَهَا، وَوَسَطَ مَكَانٍ؛ لِأَنَّ اللَّهَ - جَلَّتْ قُدْرَتُهُ - بَعَثَ

(١) «صحيح البخاري»: ٨ / ١٧١ و ١٧٢، رقم (٤٤٨٧).

النَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ وَهِيَ مَرْكَزُ الْكَوْنِ لَا مَرْكَزُ الْأَرْضِ هِنْدَسِيًّا؛ بِإِثْبَاتٍ مُنْضَبِطٍ لَا خَلَلَ فِيهِ وَلَا ضَعْفَ يَشُوبُهُ.

فَوَسَطُ زَمَانٍ..

وَوَسَطُ مَكَانٍ..

وَوَسَطُ اعْتِقَادٍ؛ بِلَا مُغَالَاةٍ فِي «إِثْبَاتِ بَتَجْسِيمٍ»، وَلَا مُغَالَاةٍ فِي «نَفْيِ بَتَأْوِيلٍ وَتَعْطِيلٍ».

يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «يَسْأَلُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أُمَّةَ نُوحٍ: هَلْ بَلَّغَكُمْ؟

يَقُولُونَ: مَا جَاءَنَا مِنْ نَذِيرٍ، وَمَا جَاءَنَا مِنْ أَحَدٍ!

فَيَقُولُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لِنُوحٍ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟

فَيَقُولُ: أُمَّةٌ مُحَمَّدٌ ﷺ.

قَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «فَتَشْهَدُونَ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ»؛ كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ رَبُّ

الْعَالَمِينَ ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾.

فِي هَذَا السِّيَاقِ -سِيَاقِ التَّحْوِيلِ- يَدُلُّنَا رَبُّنَا الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ، السَّمِيعُ الْبَصِيرُ عَنْ أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ أُمَّةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ خِيَارًا فِي خِيَارٍ؛ لِأَنَّ الْوَسَطَ هُوَ الْعَدْلُ وَهُوَ الْخِيَارُ؛ إِذْ هُوَ آخِرُ مَا يَكُونُ.

وَإِذَنْ؛ فَهُمْ خِيَارُ الْأُمَمِ أُمَّةٌ مُحَمَّدٌ ﷺ.

كَمَا تَقُولُ: قُرَيْشٌ أَوْسَطُ النَّاسِ.

وَكَمَا تَقُولُ: الْعَصْرُ الصَّلَاةُ الْوَسْطَى.

وَكَمَا تَقُولُ: بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ مِنْ أَوْسَطِهِمْ نَسَبًا.

فَالْأَوْسَطُ: الْخِيَارُ الْعَدْلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ.

فَهَذِهِ أُمَّةٌ هِيَ خِيَارُ الْخَلْقِ.

وَهَذِهِ أُمَّةٌ هِيَ أَعْدَلُ الْخَلْقِ.

وَهَذِهِ أُمَّةٌ مُحَمَّدٌ ﷺ.

يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ - كَمَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ»^(١) مِنْ رِوَايَةِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِذْ مَرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ؛ فَاتَّخَذَ النَّاسُ عَلَيْهَا خَيْرًا؛ فَقَالَ: «وَجَبَتْ، وَجَبَتْ، وَجَبَتْ».

ثُمَّ مَرَّ بِجَنَازَةٍ؛ فَاتَّخَذَ النَّاسُ عَلَيْهَا شَرًّا؛ فَقَالَ الرَّسُولُ ﷺ: «وَجَبَتْ، وَجَبَتْ، وَجَبَتْ».

فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِذِ الْكَلَامُ وَاحِدٌ، وَالْمَخْرَجُ وَاحِدٌ، وَالْحَدَّثَانِ مُخْتَلِفَانِ مُتَبَايِنَانِ؛ مَدْحٌ وَقَدْحٌ، وَثَنَاءٌ بِخَيْرٍ وَثَنَاءٌ بِشَرٍّ، وَالْكَلَامُ وَاحِدٌ فِي الْمُنْتَهَى؛ «وَجَبَتْ، وَجَبَتْ، وَجَبَتْ» -.

قَالَ: مَا وَجَبَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا الْأُولَى فَأَنْتُمْ عَلَيْهَا خَيْرًا؛ فَوَجَبَتْ لَهَا الْجَنَّةُ، وَأَمَّا الثَّانِيَةُ فَأَنْتُمْ عَلَيْهَا شَرًّا؛ فَوَجَبَتْ لَهَا النَّارُ؛ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ».

(١) «صحيح البخاري»: ٢٢٩/٣، رقم (١٣٦٧)، و«صحيح مسلم»: ٦٥٥/٢، رقم

النَّبِيُّ ﷺ يَدُلُّنَا عَلَى أَنَّكَ كَمَا دَلَّنَا رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا أُمَّةَ الشَّهَادَةِ، وَلَكِنْ وَاسْفَاهُ
 إِنَّ الشَّهَادَةَ وَالشَّاهِدَ لِكَيْ يَكُونَا مَقْبُولَيْنِ لَا بُدَّ مِنْ تَوْفَرِ شُرُوطٍ؛ فَإِنَّهُ مَا مِنْ أَحَدٍ
 يَذْهَبُ هَكَذَا إِلَى مَجْلِسِ الْحُكْمِ مَجْلِسِ الْقَضَاءِ أَوْ عِنْدَ جَارِحٍ مُعَدِّلٍ مِنْ عُلَمَائِنَا
 -رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ-؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكُونَ مَقْبُولَ الرِّوَايَةِ مَقْبُولَ الْأَثَرِ؛ وَلَكِنْ لَا بُدَّ
 مِنْ تَوْفَرِ شُرُوطٍ وَانْتِفَاءِ مَوَانِعٍ.

نَعَمْ، لَا بُدَّ مِنَ النَّظَرِ فِي الشَّهَادَةِ وَالشَّاهِدِ.

وَبِالْجُمْلَةِ؛ فَإِنَّ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَتَوَفَّرَ فِي الشَّاهِدِ فِي أُمَّةِ الشَّهَادَةِ لَا فِي
 شَهَادَتِهَا فَشَهَادَتُهَا عَلَى الْأَمَمِ شَهَادَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ وَأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَلَكِنْ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَتَوَفَّرَ فِي الْأُمَّةِ فِي شُهُودِهَا؛ لِكَيْ يَكُونُوا مَقْبُولِينَ
 عُدُولًا أَمْرَانِ، وَالْأُمَّةُ كُلُّهَا شَاهِدَةٌ؛ لِأَنَّ اللَّهَ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَمْ يَسْتَشِنْ مِنْهَا ظَاهِرًا
 أَحَدًا؛ فَلَا بُدَّ مِنْ تَوْفَرِ هَذَا الْأَمْرِ فِي أَفْرَادِهَا.

مَا هُوَ؟

هُمَا أَمْرَانِ كَبِيرَانِ:

لَا بُدَّ مِنْ أَهْلِيَّةٍ تُثَبِّتُ تَمَامَ الْعَقْلِ لَا سَفَهَهُ، وَلَا خَوَرَهُ وَلَا ضَعْفَهُ، وَلَا شَتَاتَهُ؛
 فَهِيَ مُقَوِّمَاتٌ عَقْلِيَّةٌ بَعْدَالَةٍ تَلْحَقُ بِالْأَهْلِيَّةِ وَهَذِهِ تُثَبِّتُ الْمُقَوِّمَاتِ الْأَخْلَاقِيَّةَ.
 فَهُمَا أَمْرَانِ: مُقَوِّمَاتٌ عَقْلِيَّةٌ، وَمُقَوِّمَاتٌ أَخْلَاقِيَّةٌ.

وَأَنْتَ خَبِيرٌ بِأَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ الَّتِي هِيَ أُمَّةُ الشُّهُودِ.. أُمَّةُ الشَّهَادَةِ.

فِي هَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ أَخْبَرَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ أَنَّكَ سَنَكُونُ شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ.

وَمَا عَلِمْنَا بِبَلَاغِ نُوحٍ قَوْمَهُ؟!!!

وَمَا عَلَّمْنَا بِأَنْ نُوحَا ظَلَّ يَدْعُو قَوْمَهُ إِلَى اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالتَّزَامِ صِرَاطِهِ
الْمُسْتَقِيمِ، وَجَعَلَ الْأَصْنَامَ دَبْرَ الْأَقْدَامِ وَالْأَذَانِ، مَنْ أَدْرَانَا بِذَلِكَ؟!
أَدْرَانَا بِهِ نَبِينَا مُحَمَّدٌ ﷺ.

فَالشَّهَادَةُ هِيَ الشَّهَادَةُ.

وَأَمَّا الشُّهُودُ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونُوا حَائِزِينَ لِأَمْرَيْنِ كَبِيرَيْنِ، وَإِلَّا فَإِنَّ الشَّاهِدَ
الَّذِي اخْتَلَّتْ أَهْلِيَّتُهُ -أَهْلِيَّةُ شَهَادَتِهِ-، لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ الَّذِي أَصَابَتْهُ اللَّوْثَةُ،
وَالَّذِي أَدْرَكَهُ الْجُنُونُ، وَالَّذِي وَقَعَ فِي خَلَلِ السَّفَةِ، وَالَّذِي أَتَاهُ مَا أَتَاهُ مِنْ تِلْكَ
الْأُمُورِ الَّتِي تُخِلُّ بِإِدْرَاكِهِ وَتُقْسِدُ عَلَيْهِ تَصَوُّرَهُ.

هَذَا الْأَمْرُ الْكَبِيرُ يَكُونُ حِينَئِذٍ مُخْتَلًا فَيَمْنُ يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ شَاهِدًا.

وَإِذَنْ؛ فَهُوَ مَرْدُودُ الشَّهَادَةِ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ شَيْءٌ فِي هَذِهِ الشَّهَادَةِ الْجَلِيلَةِ عَلَى
الْأَمَمِ.

وَأَمَّا الْأَمْرُ الثَّانِي؛ فَهُوَ الْمَنْحَى الْأَخْلَاقِي الَّذِي جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ.

الْعَدَالَةُ بِالْبُعْدِ عَنْ كُلِّ مَا يَشِينُ، بِالْبُعْدِ عَنْ كُلِّ مَا يَطْعَنُ فِي هَذَا الْأَدِيمِ الطَّاهِرِ
فِي هَذَا الْقَلْبِ الصَّافِي الَّذِي فَطَرَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ؛ فَلَوَّثَتْهُ مَلَوْنَاتُ
الْمُجْتَمَعِ، وَتَصَوُّرَاتُ يَتَقَمَّمُهَا الْمَرْءُ مِنْ زِبَالَاتِ أَفْكَارٍ وَفَلَسَفَاتِ الْأَمَمِ.

وَأَمَّا عِنْدَ الْعُودَةِ؛ فَحِينَئِذٍ تَكُونُ الْأُمَّةُ حَائِزَةً لِهَذَيْنِ الشَّرْطَيْنِ.

وَنَحْنُ لَا يُمَكِّنُ بِحَالٍ أَبَدًا أَنْ نُعْطِيَ شَيْئًا وَلَا يُمَكِّنُ بِحَالٍ أَبَدًا أَنْ نَتَحَصَّلَ
عَلَى شَيْءٍ إِلَّا إِذَا مَا عَلَوْنَا فَوْقَ الْأَحْدَاثِ.. فَوْقَ الْمَوَاقِفِ.. فَوْقَ الدُّنْيَا

بِمَوَاضِعَاتِهَا؛ فَكُنَّا فَوْقَ الْقِمَّةِ السَّامِقَةِ تَفَرُّدًا بِالشُّمُوخِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكُونَ الذَّهْنُ صَافِيًا، وَمِنْ أَجْلِ أَنْ يَكُونَ الْعَقْلُ مُدْرِكًا.

وَأَمَّا عِنْدَ التَّلَوُّثِ فِي هَذَا الْمُجْتَمَعِ بِأَفْكَارِهِ فَكَيْفَ يُمَكِّنُ أَنْ يُعْطِيَ الْمَرْءَ مَا هُوَ فَاقِدُهُ؟! وَفَاقِدَ الشَّيْءِ لَا يُعْطِيهِ!!

لَقَدْ أَتَى اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِالْإِشَارَةِ بِهَذَا التَّوَازُنِ بِهَذَا الْوَسْطِ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَائِمًا فِي كَوْنِهِ مُحَقَّقًا فِي بَعْضِ خَلْقِهِ زَمَانًا وَمَكَانًا، وَاعْتِقَادًا وَسَلُوكًا، وَأَخْلَاقًا وَمُعَامَلَةً، وَبُرْهَانًا لِلْعَالَمِ جَمِيعِهِ عَلَى أَنَّ دِينَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا هُوَ الضَّابِطُ لِلْحَيَاةِ الصَّحِيحَةِ، وَهُوَ الْهَادِي لِلْحَيَاةِ الْمُهْتَدِيَةِ النَّظِيفَةِ.

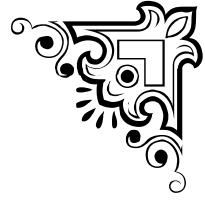
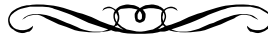
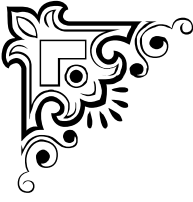
وَهُوَ الْحَاكِمُ لِأَمْرِ الْوُجُودِ حَتَّى لَا تَنْحَرِفَ الْقَافِلَةُ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ؛ لِيَكُونَ بُرْهَانًا قَائِمًا فِي أَرْضِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مُطَبَّقًا بِعَمَلٍ عَلَى خَلْقٍ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ.

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾.

فَهَذِهِ الْأُمَّةُ الْوَسْطُ تَحَقِّقُ نِسْبَةَ التَّوَازُنِ بَيْنَ الْإِمْكَانِ الْحَضَارِيِّ بِتَمَلُّكِ الْقُوَّةِ وَالْإِرَادَةِ الْحَضَارِيَّةِ بِتَصْرِيفِ الْقُوَّةِ عَلَى الْمُسْتَوَى الشَّخْصِيِّ، وَعَلَى الْمُسْتَوَى الْجَمَاعِيِّ الْأُمَمِيِّ حَيْثُ تَكُونُ الْأُمَّةُ وَسْطِيَّةً بِحَقِّ فِي دُنْيَا اللَّهِ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا» - الْجُمُعَةُ ١٢ شَعْبَانَ ١٤٢٦ هـ/



تَحْوِيلُ الْقِبْلَةِ

امْتِحَانٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ عِبَادَهُ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٤٣].

قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا﴾: وَهِيَ اسْتِقْبَالُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ أَوَّلًا ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ﴾ أَي: عِلْمًا يَتَعَلَّقُ بِهِ الثَّوَابُ وَالْعِقَابُ؛ وَإِلَّا فَهُوَ تَعَالَى عَالِمٌ بِكُلِّ الْأُمُورِ قَبْلَ وُجُودِهَا؛ وَلَكِنَّ هَذَا الْعِلْمَ لَا يُعَلِّقُ عَلَيْهِ ثَوَابًا وَلَا عِقَابًا؛ لِتَمَامِ عَدْلِهِ، وَإِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَى عِبَادِهِ.

بَلْ إِذَا وَجِدْتَ أَعْمَالَهُمْ؛ تَرْتَّبَ عَلَيْهَا الثَّوَابُ وَالْعِقَابُ، أَي: شَرَعْنَا تِلْكَ الْقِبْلَةَ؛ لِنَعْلَمَ وَنَمْتَحِنَ ﴿مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ﴾ وَيُؤْمِنُ بِهِ، فَيَتَّبِعُهُ عَلَى كُلِّ حَالٍ؛ لِأَنَّهُ عَبْدٌ مَأْمُورٌ مُدَبَّرٌ، وَلِأَنَّهُ قَدْ أَخْبَرَتِ الْكُتُبُ الْمُتَقَدِّمَةُ أَنَّهُ يَسْتَقْبِلُ الْكَعْبَةَ، فَالْمُنْصِفُ الَّذِي مَقْصُودُهُ الْحَقُّ؛ مِمَّا يَزِيدُهُ ذَلِكَ إِيمَانًا وَطَاعَةً لِلرَّسُولِ.

وَأَمَّا مَنْ انْقَلَبَ عَلَى عَقْبَيْهِ، وَأَعْرَضَ عَنِ الْحَقِّ، وَاتَّبَعَ هَوَاهُ؛ فَإِنَّهُ يَزْدَادُ كُفْرًا إِلَى كُفْرِهِ، وَحَيْرَةً إِلَى حَيْرَتِهِ، وَيُدْلِي بِالْحُجَّةِ الْبَاطِلَةِ الْمُبْنِيَةِ عَلَى شُبْهَةٍ لَا حَقِيقَةَ لَهَا.

﴿وإِنْ كَانَتْ أَيُّ: صَرَفَكَ عَنْهَا﴾ لَكَبِيرَةٌ ﴿أَيُّ: شَاقَّةٌ﴾ إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ، فَعَرَفُوا بِذَلِكَ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَشَكَرُوا، وَأَقْرَبُوا لَهُ بِالْإِحْسَانِ.

فِي رِسَالَةِ «الْقِبْلَةِ» (١):

كَانَ تَحْوِيلُ الْقِبْلَةِ امْتِحَانًا امْتَحَنَ اللَّهُ بِهِ قُلُوبَ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْمُنَافِقِينَ، وَأَهْلَ الْكِتَابِ، وَالْمُشْرِكِينَ.

وَكَثُرَ لَغَطُ السُّفَهَاءِ مِنَ النَّاسِ، وَخَاضُوا فِي لَغْوٍ كَثِيرٍ؛ مُصَدِّقًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّيَهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ١٤٢].

وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ الْقِبْلَةُ؛ بِدَلِيلِ حَرْفِ الْإِسْتِقْبَالِ الَّذِي صُدِّرَتْ بِهِ الْآيَةُ ﴿سَيَقُولُ﴾؛ لِيُثَبَّتَ بِهَا أَقْدَامُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلِيَرَبِّطَ عَلَى قُلُوبِهِمْ، وَيَهَيِّئَهُمْ لِإِسْتِقْبَالِ هَذَا الْإِرْجَافِ بِالصَّبْرِ وَالِإِحْتِمَالِ، وَيَلْقَهُمُ الْجَوَابَ الَّذِي يَدْفَعُونَ بِهِ فِي صُدُورِهِ هَؤُلَاءِ الْمَارِقِينَ. (*)



(١) كتاب: «القبلة» للشيخ أبي الوفاء محمد درويش: ص ١٤ و ١٥، (القاهرة: مطبعة الإمام، ط ١، ١٣٦٦هـ / ١٩٤٧م).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «تَحْوِيلُ الْقِبْلَةِ وَأَصْنَافُ الْخَوَارِجِ» - الْجُمُعَةُ ١١ مِنْ شَعْبَانَ

١٤٣٦هـ / ٢٩-٥-٢٠١٥م.

تَحْوِيلُ الْقِبْلَةِ وَوَحْدَةُ الْأُمَّةِ

لَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ اسْتَمَرَ فِي الْإِتِّجَاهِ فِي صَلَاتِهِ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، كَمَا فِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ عَلَى التَّرَدُّدِ، وَفِي مُنْتَصَفِ رَجَبِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ لِلْهِجْرَةِ أَمَرَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِالتَّحْوِيلِ فِي صَلَاتِهِ إِلَى الْكَعْبَةِ قِبْلَةً إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

وَالْقَوْلُ بِأَنَّ تَحْوِيلَ الْقِبْلَةِ كَانَ فِي مُنْتَصَفِ رَجَبٍ هُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ، وَبِهِ جَزَمُوا، وَذَهَبَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ إِلَى أَنَّ تَحْوِيلَ الْقِبْلَةِ كَانَ قَبْلَ بَدْرِ بِشَهْرَيْنِ، فَيَكُونُ تَحْوِيلُ الْقِبْلَةِ فِي السَّابِعِ عَشَرَ مِنْ رَجَبِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ.

عَلَى كُلِّ حَالٍ: تَحْوِيلُ الْقِبْلَةِ لَنَا دَلَالَتُهُ وَعَلَامَتُهُ..

نَحْنُ أُمَّةٌ مُتَمَيِّزَةٌ؛ رَبُّهَا وَاحِدٌ، وَنَبِيِّهَا وَاحِدٌ، وَكِتَابُهَا وَاحِدٌ، وَقِبْلَتُهَا وَاحِدَةٌ، وَهَدَفُهَا وَاحِدٌ: إِقَامَةُ دِينِ اللَّهِ فِي أَرْضِ اللَّهِ عَلَى خَلْقِ اللَّهِ.. تَعْبِيدُ الْخَلْقِ لِلْخَلْقِ الْعَظِيمِ.

هَذَا هَدَفُهَا.. تَعْبُدُ رَبَّهَا، وَتُعْبُدُ الْخَلْقَ لَهُ جَلَّ وَعَلَا، وَهِيَ مُتَمَيِّزَةٌ فِي هَذَا كُلِّهِ.

نَهَانَا رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْ مُشَابَهَةِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿مُنِيبِينَ إِلَيْهِ
وَأَتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (٣١) مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا
دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿[الروم: ٣١-٣٢]. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ» - الْجُمُعَةُ ١٤ مِنْ شَعْبَانَ

جُمْلَةٌ حِكْمٍ عَظِيمَةٍ مِنْ تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ

عِبَادَ اللَّهِ! لَقَدْ كَانَ لِتَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ حِكْمٌ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا:

١ - أَنَّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرُ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ؛ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَيُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ، وَرُسُلُهُمْ خَيْرُ الرُّسُلِ؛ لِأَنَّهُ ﷺ خَاتَمُهُمْ، وَبِرِسَالَتِهِ تَمَّ بِنَاءُ الدِّينِ الَّذِي وَضَعَ كُلُّ رَسُولٍ سَابِقٍ لَبَنَةً فِي هَيْكَلِهِ، حَتَّى تَمَّ عَلَى يَدَيَّ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ.

وَكُتِبَتْ لَهُمْ خَيْرُ الْكُتُبِ؛ لِأَنَّهُ مُصَدِّقٌ لَهَا، وَمُهَيِّمٌ عَلَيْهَا؛ فَنَاسَبَ ذَلِكَ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُمْ خَيْرَ الْقِبَلِ.

وَأَخَيْرُ الْقِبَلِ: هِيَ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ، الَّذِي هُوَ أَوَّلُ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ مَبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ، فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ، وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا.

٢ - وَمِنْ الْحِكْمِ: أَنَّ الْجِهَةَ لَا تَكُونُ قِبْلَةً إِلَّا إِذَا وَجَّهَ اللَّهُ النَّاسَ شَطْرَهَا، فَكُلُّ جِهَةٍ وَجَّهَ اللَّهُ النَّاسَ شَطْرَهَا فَهِيَ قِبْلَةٌ، وَلَا فَضْلَ لِحِجَّةٍ عَلَى أُخْرَى فِي ذَاتِهَا؛ وَلَكِنَّ الْجِهَةَ تَفْضُلُ غَيْرَهَا بِاخْتِيَارِ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّاهَا ﴿قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ١٤٢].

٣- وَمِنَ الْحِكْمِ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَرَادَ أَنْ يَقْطَعَ حُجَّةَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ صَخْرَةَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَيْرٌ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَوَلَّى الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ هُمْ خَيْرُ الْأُمَّمِ بِشَهَادَتِهِ جَلَّ وَعَلَا شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؛ لِيُثْبِتَ أَنَّهُ خَيْرُ الْمَسَاجِدِ، وَلِيُدْحِضَ حُجَّةَ الْمُعَانِدِينَ ﴿لَئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾ [البقرة: ١٥٠].

٤- وَمِنَ الْحِكْمِ: أَنَّ مِنْ تَمَامِ النِّعْمَةِ عَلَى الْأُمَّةِ الَّتِي تُعَدُّ شَرِيعَتُهَا مُتَّصِلَةً بِشَرِيعَةِ إِبْرَاهِيمَ، وَمُجَدَّدَةٌ لَهَا: أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهَا هِيَ قِبْلَةُ إِبْرَاهِيمَ؛ لِيَتِمَّ لَهَا الْهِدَايَةُ ﴿وَلَا تَنْتُمْ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٠].

٥- وَمِنَ الْحِكْمِ فِي تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ: مَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْإِمْتِحَانِ لِإِيمَانِ الْمُؤْمِنِينَ؛ فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ الصَّادِقَ الْإِيمَانِ يَمْتَثِلُ أَمْرَ اللَّهِ تَعَالَى بِغَيْرِ اعْتِرَاضٍ، وَلَا تَرَدُّدٍ، وَلَا إِنْكَارٍ.

وَلَكِنَّ ضَعِيفَ الْإِيمَانِ يُسَاوِرُهُ الشَّكُّ، وَتَعَبَتْ بِعَقْلِهِ الظُّنُونُ، وَقَدْ يَحْمِلُهُ ذَلِكَ عَلَى الرَّدِّ، وَيَدْفَعُهُ إِلَى الْمُرُوقِ مِنَ الْإِسْلَامِ ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٤٣].

٦- وَمِنَ الْحِكْمِ فِي تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ: تَحْقِيقُ رَجَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ إِذْ كَانَ يَرْجُو أَنْ يُؤَلِّقَهُ اللَّهُ شَطْرَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ؛ لِأَنَّهُ قِبْلَةُ إِبْرَاهِيمَ الَّذِي بُعِثَ هُوَ ﷺ لَتَجْدِيدِ مِلَّتِهِ ﴿قَدْ رَأَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤].

٧- وَمِنَ الْحِكَمِ: بَيَانُ أَنَّ الْبِرَّ لَا يَقِفُ عِنْدَ حَدِّ تَوَلِّيَةِ الْوَجْهِ شَطْرَ جِهَةٍ خَاصَّةٍ؛ فَمَدَارُ الْإِيمَانِ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَفِعْلِ الْخَيْرِ ﴿❖﴾ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّادِقِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿❖﴾ [البقرة: ١٧٧].

٨- وَمِنَ الْحِكَمِ: بَيَانُ أَنَّهُ بَعْدَ أَنْ بَيَّنَّ اللَّهُ الْقِبْلَةَ؛ يَكُونُ اتِّبَاعُ غَيْرِهَا اتِّبَاعًا لِلْهَوَى، وَانْصِرَافًا عَنِ الْحَقِّ؛ لِأَنَّ الْقِبْلَةَ الَّتِي بَيْنَهَا اللَّهُ هِيَ الْحَقُّ ﴿❖﴾ وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ ﴿❖﴾ [البقرة: ١٤٥].

٩- وَمِنَ الْحِكَمِ: تَصَدِيقُ مَا أَخْبَرَتْ بِهِ كُتُبُ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي إِلَى الْقِبْلَتَيْنِ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «تَحْوِيلُ الْقِبْلَةِ وَأَصْنَافُ الْخَوَارِجِ» - الْجُمُعَةُ ١١ مِنْ شَعْبَانَ

نَصِيحَةُ جَمَاعَاتٍ ضَالَّةٍ تُكْفِّرُ أَهْلَ الْقِبْلَةِ!!

عِبَادَ اللَّهِ! عَلَى أَهْلِ الْقِبْلَةِ أَنْ يَتَّقُوا اللَّهَ فِي أَهْلِ الْقِبْلَةِ...

الْبَلَاءُ مُوَكَّلٌ بِالْمَنْطِقِ^(١)، وَاللِّسَانُ مَرْكَبٌ خَطِرٌ مِنْ مَرَائِبِ الْعَطَبِ، وَقَدْ حَذَرَنَا اللَّهُ شَرَّهُ فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ جَدًّا فِي كِتَابِهِ؛ لِأَنَّ الْمَرْءَ مَسْئُولٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا قَالَهُ فِي الدُّنْيَا؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يَلْفُظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].

مِنَ الْأَفَاتِ اللِّسَانِيَّةِ الَّتِي يُسْأَلُ عَنْهَا: تَكْفِيرُ الْمُسْلِمِينَ بِغَيْرِ حَقٍّ؛ كَاتِبَاعِ الظَّنِّ، أَوْ الْمُبَالَغَةِ فِي رَدِّ عُدْوَانِهِ إِلَى حَدِّ تَكْفِيرِهِ بِلَا مُسَوِّغٍ، أَوْ جَعْلِ كِبَائِرِهِ نَوَاقِصَ لِإِيْمَانِهِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَقَ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ

(١) أخرج وكيع في «الزهد»: ص ٥٨٧ و ٥٨٨، رقم (٣١١ و ٣١٢)، وابن أبي شيبة في «المصنف»: ٨ / ٣٩٠، رقم (٢٥٥٤٧)، وأحمد في «الزهد»: ص ١٣٤، رقم (٨٩٥)، وهناد بن السري في «الزهد»: ٢ / ٥٧٠، رقم (١١٩٣)، وأبو القاسم البغوي في «مسند ابن الجعد»: ص ٢٩٠، رقم (١٩٦٣)، بإسناد صحيح، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «الْبَلَاءُ مُوَكَّلٌ بِالْقَوْلِ».

فَمَرَّبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ قَتَبَيْنَا^١ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿ [النساء: ٩٤].

فِي «الصَّحِيحَيْنِ»^(١): عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ؛ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا، فَإِنْ كَانَ كَمَا قَالَ؛ وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ».

وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»^(٢): عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكُفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوَّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ إِلَّا حَارَ -أَيَ: رَجَعَ- عَلَيْهِ».

وَقَالَ ﷺ: «مَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ؛ فَهُوَ كَقَتْلِهِ»^(٣).

عَلَى هَذَا؛ فَيَنْبَغِي لِلنَّاصِحِ لِنَفْسِهِ أَنْ يَتَجَنَّبَ أَعْرَاضَ الْمُسْلِمِينَ، أَنْ يَتَجَنَّبَ أَعْرَاضَ أَهْلِ الْقِبْلَةِ؛ فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»^(٤): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ».

(١) «صحيح البخاري»: ٥١٤ / ١٠، رقم (٦١٠٤)، و«صحيح مسلم»: ٧٩ / ١، رقم (٦٠)، بلفظ: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا»، وزاد مسلم في رواية: «...، إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ».

(٢) «صحيح البخاري»: ٤٦٤ / ١٠، رقم (٦٠٤٥)، و«صحيح مسلم»: ٧٩ / ١، رقم (٦١) واللفظ له، ولفظ البخاري: «لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكُفْرِ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ».

(٣) أخرجه البخاري في «الصحيح»: ٥١٤ / ١٠، رقم (٦١٠٥)، من حديث: ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) «صحيح البخاري»: ١١٠ / ١، رقم (٤٨)، و«صحيح مسلم»: ٨١ / ١، رقم (٦٤)، من حديث: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَإِنَّمَا كَانَ إِنْثُ التَّكْفِيرِ عَائِدًا عَلَى صَاحِبِهِ إِذَا لَمْ يَكُنِ الْمُكْفَرُ أَهْلًا لِذَلِكَ؛
لِأَنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ.

وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ رَجَبٍ فِي «النَّصِيحَةِ»^(١): «أَنَّهُ لَمَّا رَكِبَ ابْنُ سِيرِينَ الدِّينُ،
وَحُبِسَ بِهِ؛ قَالَ: إِنِّي أَعْرِفُ الذَّنْبَ الَّذِي أَصَابَنِي هَذَا؛ عَيَّرْتُ رَجُلًا مُنْذُ أَرْبَعِينَ
سَنَةً، فَقُلْتُ لَهُ: يَا مُفْلِسُ».

فَابْتُلِيَ بِالدِّينِ بَعْدَ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَكَسَرَهُ، وَلَمْ يَسْتَطِعْ لَهُ وَفَاءٌ وَلَا أَدَاءٌ، فَحُبِسَ
بِسَبَبِهِ؛ وَلَكِنَّهُ لِتَقْوَاهُ وَوَرَعِهِ وَخَوْفِهِ مِنَ اللَّهِ؛ يَعْلَمُ قَلَّةَ ذُنُوبِهِ، فَعَلِمَ السَّبَبَ الَّذِي
لِأَجْلِهِ أُصِيبَ بِمَا أُصِيبَ بِهِ.

فَيَقُولُ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ السَّبَبَ الَّذِي لِأَجْلِهِ أَصَابَنِي مَا أَصَابَنِي: عَيَّرْتُ رَجُلًا
مُنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَقُلْتُ لَهُ: يَا مُفْلِسُ».

هَذَا؛ فَكَيْفَ بِالْوُقُوعِ فِي الْأَعْرَاضِ!!؟

فَكَيْفَ بِفَرِيهَا فَرِي الْأَدِيمِ!!؟

فَكَيْفَ بِالتَّخْوِينِ!!؟

(١) «الفرق بين النصيحة والتعيير» الرسالة رقم (١٥) من مجموع رسائل ابن رجب:

٢/ ٤١٣، (القاهرة: الفاروق الحديثة، ط ٢، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م).

والأثر أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء»: ٢/ ٢٧١، ترجمة (١٩٣)، والخطيب في

«تاريخ بغداد»: ٣/ ٢٨٨، ترجمة (٨٧٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»: ٥٣/ ٢٢٦،

و ٢٢٧، ترجمة (٦٤٤٤)، وابن الجوزي في «المنتظم»: ٧/ ١٣٩، ترجمة (٦٠٢)،

بإسناد صحيح.

فَكَيْفَ بِالْوُقُوعِ عَلَى النَّاسِ وَقُوعِ الصَّاعِقَةِ؟!!

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ فَاشٍ بَيْنَ أَبْنَاءِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

كَيْفَ بِإِخْرَاجِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ؛ بِجَعْلِهِمْ كُفَّارًا
وَمُرْتَدِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ؟!!

كَلِمَةً قَالَهَا صَاحِبُهَا مُنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَلَمْ يَنْسَهَا؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا عَنْ
أَنْفُسِهِمْ غَافِلِينَ؛ فَكَيْفَ إِذَا كَانَ الْمَرْءُ يَلُوكُ كَلِمَةً (يَا كَافِرُ) الَّتِي هِيَ شَرٌّ مِنْ (يَا
مُفْلِسُ)؛ يَلُوكُهَا بِلِسَانِهِ صَبَاحَ مَسَاءٍ؟!!

عَنْ أَبِي سُوَيْبَانَ قَالَ: «سَأَلْتُ جَابِرًا وَهُوَ مُجَاوِرٌ بِمَكَّةَ، وَكَانَ نَازِلًا فِي بَنِي
فَهْرٍ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ: هَلْ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ مُشْرِكًا؟
فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ، وَفَزِعَ لَذَلِكَ.

فَقَالَ: هَلْ كُنْتُمْ تَدْعُونَ أَحَدًا مِنْهُمْ كَافِرًا؟

قَالَ: لَا»^(١).

وَعَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه: «إِنْ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ:

(١) أخرجه القاسم بن سلام في «الإيمان»: ص ٩٥، رقم (٣٠)، وأبو يعلى في «المسند»:

٤/ ٢٠٧، رقم (٢٣١٧)، والطبراني في «المعجم الأوسط»: ٧/ ٢٣٠، رقم (٧٣٥٤)،

واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد»: ٦/ ١٠٧٥، رقم (٢٠٠٩).

والأثر رواه أيضا سُلَيْمَانُ بْنُ قَيْسٍ الْيَشْكُرِيُّ وَوَهْبُ بْنُ مُنِيَّةٍ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، بنحوه،

وصححه إسناده الألباني في هامش «كتاب الإيمان» لأبي عبيد: ص ٩٥، وابن حجر في

«المطالب العالية»: ١٢/ ٥٤٨، رقم (٢٩٩٨).

رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ، حَتَّى إِذَا رُئِيتَ بِهِ جَنَّتُهُ عَلَيْهِ، وَكَانَ رِذَاءًا لِلْإِسْلَامِ؛ انْسَلَخَ مِنْهُ، وَنَبَذَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، وَسَعَى عَلَى جَارِهِ بِالسَّيْفِ، وَرَمَاهُ بِالشَّرْكِ».

قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَيُّهُمَا أَوْلَى بِالشَّرْكِ؛ الرَّامِي، أَوِ الْمَرْمِي؟

قَالَ: «بَلِ الرَّامِي»^(١).

فَوَا حَسْرَتَاهُ عَلَى مَا آلَ إِلَيْهِ الْحَالُ، وَوَا خَوْفَاهُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ تَحَلُّلِ عُرَاهَا، وَتَبَدُّدِ أَسْبَابِ قُورَاهَا، وَتَمَزُّقِهَا، حَتَّى تَصِيرَ نَهْبًا لِلْأُمَمِ، كَمَا قَالَ ﷺ: «تَتَدَاعَى عَلَيْهَا الْأُمَمُ، كَمَا تَتَدَاعَى الْأَكْلَةُ إِلَى قِصْعَتِهَا»^(٢)!!

فَوَا خَوْفَاهُ مِنْ وُقُوعِ الشُّوْءِ عَلَيْهَا، وَمِنْ تَمَزُّقِ أَمْرِهَا، وَتَبَدُّدِ أَحْوَالِهَا، وَتَبَدُّلِ أَسْبَابِهَا؛ حَتَّى تَصِيرَ بِحَيْثُ تَلْقَى عِقَابَ رَبِّهَا!!
تَمَسَّكُوا بِعُرَى دِينِكُمْ.

يَا أَهْلَ الْقِبْلَةِ؛ إِنَّ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ اخْتَارَ لَكُمْ أَجَلَ الْقِبْلِ وَأَعْظَمَهَا، وَأَرْسَلَ إِلَيْكُمْ أَعْظَمَ الرُّسُلِ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكُمْ أَجَلَ وَأَكْرَمَ الْكُتُبِ.

(١) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير»: ٤ / ٣٠١، ترجمة (٢٩٠٧)، والبخاري كما في «كشف الأستار»: ١ / ١٧٥، رقم (١٧٥)، وأبو يعلى كما في «المطالب»: ١٧ / ٦١٠، رقم (٤٣٥٦)، وابن حبان في «الصحيح» بترتيب ابن بلبان: ١ / ٢٨١ و ٢٨٢، رقم (٨١).
قَالَ الْبُزَارُ: «لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى إِلَّا عَنْ حُذَيْفَةَ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ»، والحديث حسنه الألباني في «الصحيحة»: ٧ / ٦٠٥، رقم (٣٢٠١).

(٢) أخرجه أبو داود في «السنن»: ٤ / ١١١، رقم (٤٢٩٧)، من حديث: ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والحديث صححه الألباني في «الصحيحة»: ٢ / ٦٤٧، رقم (٩٥٨).

اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ اصْطَفَاكُمْ، فَجَعَلَكُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ؛ فَحَقِّقُوا
الْخَيْرِيَّةَ فِيكُمْ، فَإِنْ فَعَلْتُمْ؛ نَجَوْتُمْ، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا؛ فَإِلَى اللَّهِ الْمُشْتَكَى، وَهُوَ
حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَلَتَعْلَمَنَّ نَبَاهُ بَعْدَ حِينٍ.

اتَّقُوا اللَّهَ فِي أَمْتِكُمْ.. فِي دِينِكُمْ!!

اتَّقُوا اللَّهَ فِي قِبَلَتِكُمْ!!

لَا تَشْرَذُمُوا!!

وَلَا تَشْطَوُوا!!

تَمَاسَكُوا وَتَلَا حَمُوا!!

وَكُونُوا جَمِيعًا كَالْجَسَدِ الْوَاحِدِ كَمَا وَصَفَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

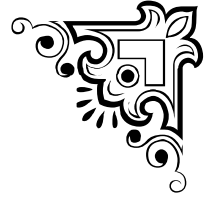
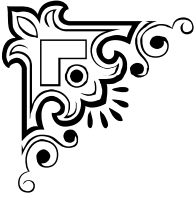
أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَحْفَظَ أُمَّتَنَا، وَأَنْ يُدِيمَ عَلَى بَلَدِنَا الْأَمْنَ وَالْأَمَانَ، وَأَنْ يَمُنَّ عَلَى
دَوْلِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ كُلِّهَا بِالْخُرُوجِ مِنَ التَّيِّهِ، وَالْإِسْتِقَامَةِ عَلَى الْجَادَّةِ،
وَالْخُرُوجِ مِنَ التَّخَالُفِ، وَالْمُشَاقَّةِ، وَالْمُنَازَعَةِ.

أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْمَعَ الْمُسْلِمِينَ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا عَلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (*)



(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةٍ: «أَهْلُ الْقِبْلَةِ» - ١٣ مِنْ شَعْبَانَ ١٤٣٧ هـ / ٢٠-٥-٢٠١٦ م.



الفهرس

٣	مُقَدِّمَةٌ
٤	حَدَّثُ تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ
١١	قِبْلَةُ الْمُسْلِمِينَ خَيْرُ الْقِبَلِ وَعِظْمُ شَرَفِ مَكَّةَ
١٣	الدُّرُوسُ الْعَظِيمَةُ مِنْ تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ
١٦	وَسَطِيَّةُ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ
٢٤	تَحْوِيلُ الْقِبْلَةِ امْتِحَانٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ
٢٦	تَحْوِيلُ الْقِبْلَةِ وَوَحْدَةُ الْأُمَّةِ
٢٨	جُمْلَةُ حِكَمٍ عَظِيمَةٍ مِنْ تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ
٣١	نَصِيحَةٌ لِحِمَاةِ ضَالَّةٍ تُكْفِّرُ أَهْلَ الْقِبْلَةِ!!
٣٧	الفهرس

